

## المُضي قُدما بمسألة الأقليات في العراق

في عام 2003 شكلت الأقليات نسبة 14% من الشعب العراقي حيث شملت هذه النسبة كل من الصابئة المندائيين والمسيحيين الكلدو آشوريين والأرمن والشبك والترکمان واليزيديين فضلا عن الأقليات الأخرى .

منذ ذلك الوقت و بعد مرور خمس سنوات غادرت معظم الأقليات العراقية أو يتوقعون مغادرة البلد نظرا إلى عدم توفر الحد الأدنى الأساسي للأمن و غياب الحماية الدستورية وتطبيق التشريعات التي تكفل حمايتهم واستمرار التمييز وعدم التمثيل والتمثيل الجزئي والضعيف في الحكومة على مستويي الاتحاد والأقاليم .

ترسم ورقة العمل هذه نطاقا للإعمال المحتملة التي يمكن لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان أن يقوم بها من أجل تحقيق تقدم في قضية حقوق الأقليات وتمثيلهم وحمايتهم وتماسكهم .يقوم معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان بهذا في إطار المنحة التي حصل عليها من وزارة الخارجية .

منذ عام 2003 وإلى الآن تحدث هجرة مفاجئة ومذهلة للأقليات العراقية ولقد عبر الكثير من قادتهم لكادر معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان عن تخوفهم على تواجد بعض الأقليات العراقية الذين يُعدون من سكان العراق الأصليين منذ قديم الزمان و قدموا مساهمات هائلة من أجل الوطن على مدى قرون من الزمان ويشكلون جزء من النسيج التاريخي والتعدد العرقي والمذهبي والديني في العراق الاتحادي الموعود.

في ظل التغيير المستمر لسكان العراق من الأقليات فإن من الضروري التأكيد أيضا على أن مجاميع الأقليات لا يتمركزون فقط في محافظة نينوى وفي المناطق المتنازع عليها من قبل حكومة إقليم كردستان بل أن مجتمعات الأقليات منتشرين في جميع أنحاء الوطن من البصرة إلى بغداد وجنوب ووسط العراق .

في ورقة العمل هذه لا يتطرق معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان (IILHR) لقضايا الأقلية السنية والأقلية الكردية نظرا إلى تمتع حكومة إقليم كردستان بالحكم الذاتي الواسع فضلا عن التركيز السياسي المكثف على قضايا السنة.

في هذا الإثناء ، هنالك اهتمام دولي واسع بمصير الأقليات العراقية، فعلى سبيل المثال، أضافت المفوضية الأمريكية للحريات الدينية الدولية العراق إلى قائمة مراقبة الدول التي تتطلب المراقبة عن كُتب في عام 2007 ولا زال الموضوع تحت المراقبة الدقيقة من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبرلمان الأوروبي .

أحد أهم الجوانب المثيرة للاستغراب في قضايا الأقليات في العراق هو الغياب الذي يكاد يكون تاما للإبلاغ عن حقوق الإنسان ورغم ذلك لازال معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان في الوقت الحاضر يتطلع إلى رؤية تقارير تصدر على نحو منتظم من قبل وزارة حقوق الإنسان الحالية ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمحلية لحقوق الإنسان، فلقد أدى غياب الإبلاغ عن الموضوع إلى إثارة شكوك بعض المسؤولين الدوليين حول حجم ومدى الإساءة ضد المسيحيين والأقليات الأخرى، وبدون الاستناد على قاعدة معلومات حول وضع وتوثيق حقوق الإنسان بشكل منتظم سيكون التقدم إلى الأمام والمضي قداما معاقا إلى حد كبير.

### تمثيل الأقليات :

أن تمثيل مجتمعات الأقليات على المستوى المحلي والاتحادي وعلى مستوى المحافظات محدود جدا ومجزأ ولقد تم إدراج الأقليات ضمن قوائم الشيعة أو السنة أو التحالف الكردي أو قامت بتشكيل منظمات مجتمع مدني محلية وتنافست على مقاعد المجالس المحلية. ويمكن القول بصورة عامة أن مجموعات الأقليات غير موحدة في التمثيل وفي كثير من القضايا تقوم بتأسيس منظمات للتنافس فيما بينهم.

في البرلمان العراقي الحالي فإن اليزيديين والمسيحيين فقط هم من جرى انتخابهم بصورة مستقلة أما الأقليات الأخرى فقد حصلوا على المقاعد معتمدين على الانتساب إلى الأحزاب الكبرى

### طرق دعم الأقليات العراقية :

في هذه الإثناء يمكن لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان أن يقوم بعدد من المبادرات لتوفير الدعم المتعلق بتمثيل واشتراك الأقليات. نرجو ملاحظة بان ورقة العمل هذه لا تقترح مبادرات في مجالات اللجوء و / أو إعادة توطين المهجرين العراقيين في الداخل ( IDP ) وذلك للأهتمام الشديد الذي تبديه المنظمات الإنسانية الدولية بمساعدة التي تلك الأقليات العراقية التي تشكل جزءا مهما من قضية اللاجئين العراقيين والمهجرين العراقيين في الداخل ( IDP ) . وقد حصلوا.

أن الغرض الأساسي من ورقة العمل هذه هو فتح الحوار حول سياسة الأولويات . لقد لاحظ معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان ان بعض هذه المقترحات تتجاوز حدود إمكانياته ولذلك فإنه يرى ان بعض المبادرات المحتملة يمكن ان تتضمن ما يلي :

- توفير الدعم حيثما يكون ممكنا إلى منظمات حقوق الإنسان العراقية التي تتابع قضايا الأقليات والتأكيد على الحاجة إلى توثيق الإساءات ضد للأقليات وفي الوقت ذاته يتم تشجيع الحكومة العراقية ومنظمة الأمم المتحدة لمهمة إسناد العراق ( UNAMI ) والمفوضية العليا للاجئين في الأمم المتحدة ( UNHCR ) وأعضاء المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان الدولية غير الحكومية للعمل على إجراء توثيق منظم للإساءات ضد للأقليات .
- إعادة تأسيس مجلس الأقليات العراقية كمؤسسة عراقية مستقلة ( رغم أنها مدعومة من قبل الحكومة العراقية ) لضمان تحقيق منهج واستشاري و متماسك لتحسين أحوال الأقليات والمحافظة على هويتهم.
- كجزء من تلك العملية , يتم تشكيل مجموعة عمل تتكون من 6-8 برلمانيين/قادة الأقليات لبدء الحوار بين الأقليات ويمكن ان تتضمن الأهداف الأولية للمجموعة تعيين مجالات المصالح المشتركة ووضع إعلان مبادئ مشتركة.

- كجزء من عملية مراجعة الدستور الجارية، ينبغي العمل على دعم حماية الأقليات وحقوق المرأة ويشمل ذلك أيضا توسيع التعريف الدستوري للأقليات وتوفير حماية دستورية لجميع الأقليات العراقية .
- العمل مع اللجان البرلمانية الرئيسية لوضع وتطوير تشريع خاص بالأقليات لا يتسم بالتمييز للمصادقة عليه من قبل مجلس النواب .
- التعاون مع البرلمانين لتنفيذ أحكام المادة 125 من الدستور العراقي حول الإدارة المحلية والتي تحمي حقوق الأقليات على مستوى المحافظة والإقليم .
- التأكد من أن المفوضية العليا العراقية لحقوق الإنسان المذكورة في المادة 102 من الدستور ، لديها السلطة والتحويل للمراقبة والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والإساءات الأخرى للأقليات . يجب على مفوضية حقوق الإنسان أن تنشر تقارير وتوصيات بصورة منتظمة.
- العمل مع الحكومة العراقية لمراجعة و / أو إلغاء قوانين التمييز ضد الأقليات المشرعة أثناء عهد صدام حسين ومن ضمنها القانون رقم 105 والأمر رقم 358 والذان وجها ضد معتنقي البهائية .
- العمل على زيادة الاندماج العراقي في شبكة الموثيق والوسائل الدولية الخاصة بحماية حقوق الأقليات والتي تشمل إزالة تحفظها على CEDAW ( القضاء على التمييز ضد المرأة) والتصديق بروتوكولها غير ملزم وانسجامها أيضا مع القانون المحلي .
- التعاون مع حكومة إقليم كردستان لتوفير السكن وتراخيص العمل للأقليات المهجرة الذين فروا إلى كردستان ووضع نهاية لممارسة طلب تراخيص سفر خاصة مثلا تأشيرات بالدخول الداخلي للمواطنين العراقيين من خارج كردستان والذين يرغبون بالسفر إلى الإقليم .
- التعاون مع حكومة إقليم كردستان والحكومة العراقية على تسهيل عودة العوائل الكلدو- آشورية التي هُجرت من منازلها الأصلية في كردستان والى وجه الخصوص من محافظة دهوك وينبغي أن تتضمن خطوات إعادتهم إسقاط تراخيص الإقامة والعمل ووثائق السفر الخاصة بحكومة كردستان
- تأسيس هيئة دعاوي ملكية شفافة و متوازنة دينيا وعرقيا للنظر في دعاوي الملكية التي حدثت بعد تاريخ نيسان 2003 لتكون مكملة لهيئة دعاوي الملكية الحالية . ينبغي أن تتضمن اختصاصات هذه الهيئة إصدار أحكام بشأن دعاوي الملكية في ممتلكات المجتمع والكنيسة.)